

الفصل الثاني

٢ - الالتزام :

ذلك هو الواجب الثاني من واجبات الجنود المسلمين ، والالتزام الذى نقصده هو ما يعرف اليوم فى الجيوش الحديثة باسم (الضبط والربط) بمعنى أن الجنود يجب أن يكونوا وقافين عند حدود الأوامر والنواهي ، فلا يعصون ولا يتمرّدون ، ولا يخالفون أمرا تصدره القيادة .

والالتزام بهذا المعنى لم يكن معروفا لدى العرب ، بل لم يتعودوه فى حياتهم الخاصة والعامة ، فكانوا يتصرفون حسبما تمليه عليهم أهواؤهم ورغباتهم ، فلما جاء الإسلام ضبط سلوكهم ، وصنع منهم رجالا قادرين على كبح أهوائهم ، والتحكم فى رغباتهم ، يعرفون كيف يلتزمون متى يطلب منهم ذلك .

نعم ، لقد ضبط الإسلام سلوك الجنود ، وعلمهم كيف يلتزمون بأوامر القيادة ، فلم يعد تصرفهم عشوائيا صادرا عن مجرد الهوى والرغبة ، بل أصبح كل شئ فى حياتهم تحت تصرف القيادة ، ووفق أوامرها ، لا يعمل أحد عملا حتى يستأذن ، ولا يتحرك حركة إلا بعد موافقتها ، وقد أثنى الله - عز وجل - عليهم بقوله - جل شأنه - : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ ، إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ ، فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأُذِنَ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ اللّهُ ، إِنَّ اللّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١) .

إن المؤمن حقا لا يمكن أن يصدر إليه أمر من قيادته ثم يتردد فى تنفيذه ، فالتردد فى تنفيذ أمر الله سمة من أبرز سمات المنافقين ، والإبطاء فى فعل شئ

(١) سورة النور : الآية ٦٢ .

ترغب القيادة فيه من أهم صفاتهم ، فهذا وصفهم القرآن الكريم ، فقال - جل من قائل - : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ، وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى ، يَرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ، مَذْبُذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلْ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴾ (١) .

ذلك لأن المؤمن إذا قال صدق ، وإذا وعد أوفى ، وإذا اتّمتن أدى أما المنافق فإنه إذا قال كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا اتّمتن خان يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم ، ويخافون على الكذب وهم يعلمون أنهم كاذبون ، ويدعون الإيمان وما هم بمؤمنين .

قال - تعالى - : ﴿ وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ، وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ، وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ ، وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ، أَفَى قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ، أَمْ ارْتَابُوا ، أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْجِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ ، بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (٢) .

أما المؤمنون فإنهم يصدعون بأمر الله دون تردد ، ويقفون عند النهي ولا يتزحزون ، ولهذا وصفهم القرآن الكريم بذلك حيث يقول - جل شأنه - : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مَوْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ (٣) .

والآية الكريمة تشير بعد ذلك إلى أن مجرد أن يعطى المؤمن نفسه حق الاختيار بعد صدور الأمر معصية يترتب عليها ضلال مبين ، ﴿ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ (٤) .

ويقول - سبحانه - : ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (٥) .

(٣) سورة الأحزاب : الآية ٣٦ .

(٤) سورة النور : الآية ٥١ ، ٥٢ .

(١) سورة النساء : الآية ١٤٢ - ١٤٣ .

(٢) سورة النور : الآية ٤٧ - ٥٠ .

ويوضح - تبارك وتعالى - أن الفوز والسعادة في طاعة القيادة ، وتنفيذ أوامرها ، فيقول في الآية التي تلى الآية السابقة : ﴿ ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون ﴾ (١) .

إن الالتزام والوقوف عند حد الأوامر والنواهي التي تصدرها القيادة الإسلامية ممثلة في إمام المسلمين وخليفتهم ، أو فيمن ينوب عنه من أهم صفات الجندية في الإسلام ، ومن أوجب واجباتهم ، وإن جيشا مهما كانت قوته لا يتحقق فيه الضبط والربط (الالتزام) لهو جيش مهزوم لا محالة ، وإن القيادة مهما كانت رشيدة حكيمة ، حازمة صارمة ، لا يمكن أن تحقق انتصارا وهي تقود جيشا غير ملتزم .

ذلك لأن الجنود مالم يقفوا عند الأوامر فينفذونها ، وعند النواهي فيجتنبونها تنسيب الأمور ، وينفلت الوضع ، وعندئذ تصدر القيادة تعليماتها فلا تجد من يراها ويتقيد بها ، وهذا هو الانحلال المؤدى إلى الضعف والوهن ، وتلك هي الفوضى التي لا ينتصر معها جيش ولا يسود معها نظام .

وفي بداية تكوين الدولة الإسلامية لم يكن المسلمون قد تمرسوا على هذا النوع من الالتزام ، وكانت تغلب عليهم حياة البداوة التي لا تعرف الانضباط ولهذا حدث ما حدث في غزوة أحد حين لم يلتزموا بأوامر القيادة ، وخالفوا الأمر ظانين أن المعركة قد انتهت ، ولكنهم مع هذا الظن مخالفين حيث كانت الأوامر صريحة في عدم مغادرة المكان .

فلما وقعت المخالفة كان لابد أن يلحق المسلمون درسا يستقر في رعبهم ، ليكون عبرة لهم ولغيرهم حتى لا تتكرر المأساة فدارت الدائرة عليهم بعد أن كانت لهم ، وقتل منهم سبعون ، وشج رسول الله ﷺ وكسرت رباعيته ، ودخلت حلقتان من المغفر في وجنتيه .

كان لابد أن يلحق المخالفون هذا الدرس الأليم ، ولو كانت المرة الأولى ، لأن التهاون في مثل تلك الحال يجرىء على تكرارها ، وأما الأخذ بالأحوط والحزم ولو كان مؤلما فإنه يعلم الحذر ، ويجعل الإنسان لا يقع في الخطأ مرة أخرى .

(١) سورة النور : الآية ٥٢

إن المخالفة شؤم في حد ذاتها ، فكيف إذا كانت في الأوامر العسكرية ؟ بل
كيف إذا كانت في أثناء المعركة ؟؟

كان لابد من الدرس ، وكان هذا الدرس مع ما فيه من المرارة والآلام
تأديا للمسلمين ، وتحذيرا للمخالفين ، ولم يكن ما نزل برسول الله ﷺ
إلا إمعانا في التأديب ، فقد كان ﷺ أحب إليهم من أنفسهم وأموالهم
وأولادهم ، فإذا رآه المسلمون على تلك الحال ، وعلموا أن ذلك بسبب مخالفتهم
ازداد شعورهم بخطئهم ، وأحسوا بالمرارة تملأ نفوسهم ، حينئذ يتجسم خطر
المخالفة ، وتبرز عواقبها الوخيمة أمام أعينهم فلا يعودون إليها أبداً .

ويأتى بعد ذلك التهديد المخيف والوعيد المفزع للذين يخالفون أمره ﷺ
قال - تعالى - : ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم
عذاب أليم ﴾ (١) .

ولقد أثمر هذا الدرس العظيم مع قسوته على النفوس وشدته على المؤمنين
حتى إنه في اليوم التالي للمعركة عندما نادى منادى الرسول بالاستعداد لتعقب
المشركين لم يتخلف أحد رغم الجراح التي لم تندمل والدماء التي لم تجف ، فكان
الرجل منهم مع شدة آلامه وتقرح جراحه يتحامل على أخيه ليواصل السير مع
الجيش ولم يعتذر منهم أحد .

أ - الالتزام العسكري :

وعى المسلمون هذا الدرس جيدا ، وفهموا كل أبعاده ومراميها ، فالتزموا
به ، ولم يفرطوا في شيء بعد ذلك قل أو كثر ، سواء كان ذلك في عهد
الرسول ﷺ أم في عهد الخلفاء الراشدين من بعده .

فكان رسول الله ﷺ يوجه الجيوش إلى المناطق النائية من أطراف
الجزيرة ، فلا يتخلف أحد ، ويسيروا في عزم الأسود ، وصلابة الجبال ،
لم ترهبهم قوة العدو ، ولم تفزعهم مشقة السفر ، وجه الرسول ﷺ جيشا

(١) سورة النور : الآية ٦٣ .

إلى مؤتة ، قوامه ثلاثة آلاف جندي ، وأمر عليهم زيد بن حارثة وقال : « إن أصيب زيد فجعفر بن أبي طالب على الناس وإن أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة على الناس » (١) .

ويصدع الجيش بالأمر من غير تردد ، فيقطع مئات الأميال ليواجه جيش الروم في عرينه ، وهو أحد أكبر جيوش معروفين في ذلك التاريخ ، ولم يتخلف رجل واحد من ثلاثة الآلاف جندي ، وتسند القيادة إلى هؤلاء النفر الكرام فلم يعتذر منهم أحد رغم تقديرهم لكل أبعاد الموقف ونتائجه ، وكان أحد جنود ذلك الجيش خالد بن الوليد - وهو من هو في الخبرة والعبقرية - ولم يغضب أو يتمرد حيث لم تسند إليه القيادة بل التزم وأطاع .

وصار الجيش على بركة الله ، يحلوه الأمل في نصر الله ، حتى وصل إلى ميدان المعركة ، وهناك واجه جيش الروم في مائتي ألف مقاتل من الروم وحلفائهم من العرب المنتصرين - لحم وجذام والقين وبهراء وبللى - (٢) وأخذ المسلمون يفكرون ، ماذا يفعلون ؟ وكيف يواجهون ذلك الجيش اللجب ؟؟

واجتمع القواد وأولو الرأي يتشاورون ، فقال بعضهم : نكتب إلى رسول الله ﷺ فنخبره بعدد عدونا ، فإما أن يمدنا بالرجال ، وإما أن يأمرنا بأمره فنمضي له .

ورأى عبد الله بن رواحة - أحد القواد الثلاثة - ما آل إليه أمر المسلمين فخاف أن يدب في نفوسهم الوهن إن هم استمروا على ذلك ، فيضعفوا عن مواجهة عدوهم فقام في الناس يذكرهم بوعد الله فقال : « يا قوم ، والله إن التي تكروهون للتي خرجتم تطلبون : الشهادة ، وما نقاتل الناس بعدد وقوة ولا كثرة ما نقاتلهم إلا بهذا الدين الذي أكرمنا الله به ، فانطلقوا ، فإنما هي إحدى الحسينين : إما الظهور وإما الشهادة » .

فقال الناس : قد والله صدق ابن رواحة ، ومضوا لقتال عدوهم (٣) .

(١) سيرة ابن هشام : ٣٧٣/م ٢ . (٣) ابن هشام : ١٢٠٢/٣ .

(٢) ابن هشام : ٣٧٥/م ٢ .

تقابل الجيشان في معركة غير متكافئة ، نعم ، غير متكافئة من كل الوجوه وليس من حيث العدد فقط ، فإن ذلك أهون الأمور وأقلها تأثيراً على جيش تعود أن ينتصر مع قلته على عدوه مهما كانت كثرته .

ونحن لو تجاوزنا التفاوت العددي الهائل بين الجيشين المتحارين والذي بلغت نسبته ٦٧ - ١ تقريباً ، فكيف يمكننا أن نتجاوز الوضع الأمني لهذين الجيشين ؟

إن جيش الروم يتمتع بكل إمكانيات الأمن ، فهو في بلده ، وبالقرب من مصادر إمداداته وتموينه ، وإذا أدركته الهزيمة آوى إلى ركن شديد ، وأما جيش المسلمين فهو محروم من كل ما يتمتع به جيش العدو ، فقد غادر بلدة ، وابتعد عنها أكثر من أربعمئة ميل تقريباً ، وإذا احتاج إلى المدد أو التموين لا يجد من يسعفه ، وكذلك إذا أحس بيوادر هزيمة لم يجد من يلجأ إليه .

ولا يجوز أن ننسى ونحن نتكلم عن وضع الجيشين الحالة النفسية لهما : حيث يكون أحدهما مطمئناً في ثكنته ، آمناً في سربه ، لم يرهقه السفر ، ولم يتحمل مشقة نقل السلاح ، والآخر يقيم في أرض غير أرضه ، متأهب للقاء عدوه ، أرهقه السفر ، وأكدّه حمل السلاح .

إن الذي ينظر من خلال تلك الجوانب مجتمعة لا بد أن يحكم بأن النتيجة الحتمية لتلك المعركة هي إبادة جيش المسلمين لأول جولة ، ولكن هل كانت النتيجة كذلك ؟

لقد كانت المعركة غير متكافئة ، وكل ما يحيط بها يدعو إلى الخوف والقلق ، ولو أن الجيش الإسلامي بحالته تلك انسحب من الميدان ، وعاد أدراجه من حيث أتى ما كان ملوماً ، ولا عتب عليه أحد ، ولكن عذره مقبولا لدى المنصفين من الأصدقاء والأعداء على حد سواء .

إن الإيمان الذي ملأ قلوب هؤلاء الأشاوس ، والالتزام الذي تعلمه هذا الجيش المناضل بآيانه عليه أن يفر من العدو مهما كانت الحالة النفسية والأمنية

ومهما تفاوتت النسبة العددية ، كما يأتیان عليه أيضا أن يعود غير ظافر بإحدى الحسينين : النصر أو الشهادة .

لهذا اقتحم زيد بن حارثة جيش العدو اللجب بجيشه الصغير ، وظل يقاتل حتى شاط في رماح القوم ، فأخذ الراية جعفر بن أبي طالب ، حتى إذا أجمه القتال اقتحم عن فرس له شقراء فعقرها ، ثم قاتل حتى قتل ، ثم أخذ الراية عبد الله بن رواحة ، وقاتل بها حتى قتل ولحق بصاحبه .

هكذا استشهد القواد الثلاثة ، وكانت لديهم الفرصة للنجاة لو كانوا يطلبون النجاة ، وكانت الظروف المحيطة بهم تلح عليهم أن يطلبوا سبيلا آخر غير القتال والقتل ليعودوا إلى أهلهم سالمين ، ولكن هل كان القرار ينجيهم من قدر الله ؟ وهل كانت العودة إلى المدينة ، تتفق مع حقيقة الالتزام الذى تعلموه ؟؟ إن قدر الله نافذ لا محالة ، والعودة بغير قتال مخالفة لما التزموا به من أوامر القيادة ، نعم ، إنهم يعودتهم بغير قتال سيضمنون النجاة من القتل فى تلك المعركة ولكن ، من الذى يضمن لهم النجاة من سخط الله وقد خالفوا أوامر قيادتهم ؟ وأين يذهبون ولازال تحذير الآية الكريمة غضا فى آذانهم وقلوبهم ؟

إن الدرس القاس الذى تعلموه يوم أحد لايزال ماثلا فى أذهانهم ، فكيف يفرون ؟

وكانت غزوة الخندق امتحانا عمليا لسلوك الجيش الإسلامى ومقياسا دقيقا لمذى انضباطه ، فقد وقعت تلك الغزوة فى ظروف سياسية واقتصادية واجتماعية شديدة القسوة بالغة الخطورة .

فأما الظروف السياسية فإنها كانت المعركة الأولى بعد معركة أحد التى أصيب فيها المسلمون بتلك الخسائر الفادحة مما جرأ عليهم القبائل ، وطمع فيهم عنوهم ، وقد تحالف فيها اليهود مع مشركى مكة ، ونقضت بنو قريظة العهد الذى كان بينها وبين المسلمين ، مما جعل المسلمين فى مأزق لم يمروا بمثله قط . وأما الحالة الاقتصادية فكان المسلمون فى ضائقة شديدة فكانوا يمكنون اليومين والثلاثة بغير طعام ، حتى شد المسلمون على بطونهم الحجارة ، وشد

رسول الله ﷺ على بطنه حجرتين من شدة الجوع في وقت كانوا مكلفين فيه بعمل شاق ومضن وهو حفر الخندق الذى بلغ طوله اثنين من الكيلو مترات وعرضه خمسة أمتار وعمقه ثلاثة أمتار تقريبا ، وكان لابد من حفره في خمسة عشر يوما حتى لا يأتى العدو إلى المدينة وهم لم يتموا حفرة بعد ، فكانت تلك الظروف لا تبشر بقدرة المسلمين على مواجهة تلك المحنة .

وأما الوضع الاجتماعى فكان المنافقون في المدينة قد أحفرهم ذلك التحالف الأثيم ، وأخذوا يترصدون بالمسلمين وهم معدودون منهم ، وراح يبنى بعضهم بعضا بهزيمة المسلمين على يد عشرة آلاف جندي من الحلفاء ، وأرجفوا بذلك بين المسلمين وقد حكى القرآن الكريم عنهم ذلك حيث يقول الله - تعالى - : ﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ : مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ، وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مَقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا ، وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمُ النَّبِيَّ ، يَقُولُونَ : إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴾ (١) .

ولو أضفنا إلى ذلك كله الظروف الجوية التي كان يعيشها المسلمون من شدة البرد ، وعدم تمكنهم من اتقائه ، لقدرنا قسوة هذا الامتحان ، ولو عرفنا أن المسلمين قد واجهوا كل هذه الظروف بحزم وثبات وصبر وتحمل دون أن يعتذر منهم أحد إلا من كان منافقا معلوم النفاق لاستطعنا أن نحكم على مدى التزامهم ، وقدرتهم على الضبط والربط .

وإن القرآن الكريم ليصور لنا هذا الاختبار تصويرا حسيا يهز كيان الشجعان ويزلزل أقدام الصناديد حين يقول - جل من قائل - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ، إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ، وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ ، وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَ تَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَا ، هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا ﴾ (٢) .

(١) سورة الأحزاب : الآيات ١٢ ، ١٣ .

(٢) سورة الأحزاب : الآيات ٩ - ١١ .

وإنك لترى في هذا العرض السريع لهذا الموقف الحرج صورة للمسلمين
موحية بوضع لا يحسدون عليه ، فقد زاغت أبصارهم ، وبلغت القلوب منهم
الحناجر ، ووصل بهم الحال أن ظنوا بأن الله لن ينصرهم ، وبذلك تم الابتلاء
وزلزلوا زلزالا شديدا .

لا شك أن هذا الابتلاء تمحيص للمؤمنين ، وكشف لحال المنافقين ، فتميز
بذلك الفريقان ، وظهر للناس منطلقان : منطق المؤمنين الصابرين المرابطين ، ويعبر
عنه القرآن الكريم في عبارة واضحة ولهجة صادقة حين يقول : ﴿ ولما رأى
المؤمنون الأحزاب قالوا : هذا ما وعدنا الله ورسوله ، وصدق الله ورسوله ،
وما زادهم إلا إيمانا وتسليما ﴾ (١) .

ومنتطق المنافقين المنهزمين ، وهو منطق منطو على خبث دفين ودس خطير
وقد صور لنا القرآن حالهم فقال - تعالى - : ﴿ وإذ يقول المنافقون والذين في
قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غرورا ﴾ (٢) .

وكان بعضهم يقول لبعض : إن محمدا كان يعدنا كنوز كسرى وقبصر
وأحدنا اليوم لا يأمن أن يخرج إلى الخلاء
وحده (٣)

في تلك الظروف يستعد المسلمون لحفر الخندق ، ويخرج فيهم رسول
الله ﷺ فيحدد لهم موضعه ، ويقسمه بين الصحابة ليحفر كل منهم جزءا منه فجعل
لكل عشرة رجال أربعين ذراعا طولا في عشرة أذرع عرضا في خمسة عمقا (٤) .

وبدأ المسلمون يحفرون ، متغلبين على كل الصعوبات التي واجهتهم من
الخوف والجوع والبرد ، وبينما تحفر جماعة سلمان الفارسي - رضي الله عنه -
صاحب فكرة الخندق إذ اعترضهم صخرة عاتية تكسرت عليها المعاول ، وكادت

(١) سورة الأحزاب : الآية ٢٢ .

(٢) سورة الأحزاب : الآية ١٢ .

(٣) ابن هشام : ١٠٣٢/٣ بتصرف . (٤) تراجع كتابنا (تأملات في سيرة الرسول) .

تتكسر عليها همهم ، وأياستهم من الحفر ، ولكنها لم تيسهم من النصر ، فاقترح بعض المشتركين في الحفر أن يميلوا عن الصخرة قليلا ليتمكنوا من مواصلة العمل ، فقال سلمان : « لا ، لا أمل عن خط رسمه لنا رسول الله ﷺ حتى نستأذنه » .

وصعد سلمان إلى حيث يقيم رسول الله في خيمته التي ضربت له على جبل ذباب ، وأخبره خبر الصخرة ، فنزل معه الرسول ، وتناول المعول بيده الشريفة ، وضربها ثلاث ضربات ، فخرجت منها في كل ضربة برقة ، فسأله سلمان - رضي الله عنه - : « بأى أنت وأمى يا رسول الله ما هذا الذى رأيت لمع تحت المعول وأنت تضرب ؟ » .

قال ﷺ : « أو قد رأيت يا سلمان ؟ » .

قال : « قلت : نعم » .

قال : « أما الأولى فإن الله فتح على بها اليمن ، وأما الثانية فإن الله فتح على بها الشام والمغرب ، وأما الثالثة فإن الله فتح على بها المشرق (١) » .

هكذا بلغ التزام المسلمين بالأوامر هذا الحد ، وهكذا نفذوا أوامر القيادة بكل دقة ، ولا أعرف جيشا مهما بلغ نظامه التزم جنوده بمثل تلك الدقة المتناهية .

إن أية مجموعة من البشر تكلف بمثل هذا العمل ، وتصادفها مثل تلك العقبة ، ثم يتصرف أفرادها على النحو الذى أراد بعض الصحابة أن يتصرفوا على مثله لم تكن ملومة ولا مذمومة ، ولا أحسب أحدا يخطئها في هذا التصرف ، ولكن التربية الإسلامية الدقيقة ، وحرص المسلمين على تنفيذ أمر القيادة بمنتهى الدقة ، والدرس الذى تلقنوه يوم أحد ، وتحذير القرآن الكريم من مغبة المخالفة ، كل ذلك جعل المسلمين يلتزمون ولا يحيلون ، ولا يتصرفون حتى في هذا الأمر اليسير الذى تقتضيه مصلحة العمل إلا بعد الحصول على إذن من القيادة الرشيدة .

(١) ابن هشام : ٢١٩ م / ٢

ولا يزعم أحد أن مثل ذلك الأمر حجر على عقول الجنود ، وتقييد لآرائهم ، واحتكار للزعامة في شخصية القائد ، فليس في الإسلام حجر على العقول ، ولا تقييد للأفكار ، ولا احتكار للزعامة ، بل ذلك ترويض للنفس على الالتزام وتعويد لها على الطاعة حتى يصبح الالتزام والطاعة خلقا للمسلمين .

إن الإسلام الذي أباح للجندى أن يناقش القائد لإظهار الصواب وجعل القائد ينزل على رأى الجندى متى ظهر له الصواب لا يمكن أن يحجر على العقول أو يكبل الأفكار أو يحتكر الزعامة ، وإن الحوار الذى دار بين رسول الله ﷺ وبين الحباب بن المنذر في غزوة بدر والذى ينتهى بأمر الرسول الجيش بأن ينزل على رأى الحباب ، وقصة مفاوضة الرسول لغطفان في غزوة الخندق ، ونزول الرسول ﷺ على رأى السعدين - ابن معاذ وابن عباد - وقطع المفاوضة نزولا على رغبتهما ، إن هذا وتلك ليدلان على مدى الحرية التى أعطاها الجندى وكان يمارسها ويتمتع بها في الإسلام .

ولكن الذى ينبغى أن نفهمه هو أنه لا تناقض بين الالتزام كواجب من واجبات الجنود ، وبين حرية الرأى وممارستها على أى صعيد ، ذلك لأن الالتزام إنما يتحتم إذا تمت الخطئة ، واستقر الرأى ، وواجهنا العدو ، فإذا عُنَّ للجندى رأى أو كانت له مشورة فعليه أن يظهر الالتزام أولا ثم يبدى رأيه ، فإن كان صوابا وقبلته القيادة نفذته وأخذت به ، وإلا فالالتزام بأمر القيادة واجب ، وعليه أن يخضع ويلتزم .

وفي القصتين السابقتين توضيح لما ذكرت ، فإن الحباب - رضى الله عنه - قبل أن يبدى رأيه استأذن ، وسأل رسول الله ﷺ قائلا : يا رسول الله ، أرايت هذا المنزل ، أمنزلا أنزلكه الله فليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه ، أو هو الرأى والحرب والمكيدة ؟

قال رسول الله : بل هو الرأى والحرب والمكيدة .

قال الحباب : يا رسول الله ، فإن هذا ليس بمنزل فانهض بالناس حتى نأق أدنى ماء من القوم ، فننزل ، ثم نغور ما وراءه من القلب ثم نبني عليه حوضا

فتملأه ماء ، ثم نقاتل القوم ، فنشرب ولا يشربون (١) .

عندئذ ينهض الرسول ﷺ ، وينزل حيث أشار الحباب لأنه الصواب الذى يجب ألا تعدل عنه القيادة الرشيدة .

ويجدر بنا هنا أن نقف وقفة غير قصيرة عند قول الحباب : أمنزلا أنزلكه الله ، فليس لنا أن نتقدمه أو نتأخر عنه ، أو هو الرأى والحرب والمكيدة ؟

إن الحباب - رضى الله عنه - بهذه المقالة يظهر روعة الجندية فى الإسلام ويوضح أرقى درجات الطاعة والالتزام « أمنزلا أنزلكه الله ، فليس لنا أن نتقدمه أو نتأخر عنه » إن كانت المسألة وحيا أوحى إليك فليس لأحد فيه مقال ، وعلينا السمع والطاعة ، ولن ترى منا غير الالتزام والانضباط لأن الله الذى بعثك لن يدعك فريسة لأعدائك ، بل سيختار لك ما فيه الخير والرشاد وليس للمسلم حق الاختيار بعد أن يقضى الله ورسوله أمراً .

وأما إن كانت المسألة مجرد رأى وحيلة حرب ، وتدير مكيدة ، فحيثذ يحق لى أن أبدى رأى ، وأشارك فى التخطيط .

يا رسول الله ، ليس هذا بمنزل ، لأننا بذلك نعطى للكفار فرصة التمتع بما يمكن أن نحرمهم منه ، ويكون سببا - بإذن الله - فى هزيمتهم ، وهو الماء فالماء يكون بين أيديهم إذا نزلنا فى هذا المكان ، فيشربون ويطبخون وتتوفر لديهم وسائل المقاومة والعناد ، والمكيدة فى الحرب تقتضى خلاف ذلك فإننا نستطيع أن نحرمهم من الماء ، ونضيق عليهم الخناق ، ونستمتع بما حرمانهم منه .

تلك لفتة رائعة من الحباب تبين سمو الترية الإسلامية وأثرها فى تكوين شخصية الجنود ، وتوضيح مدى التزامهم بالأوامر ، فإن كان النص فالسمع والطاعة ، وإن كان الرأى فالمسلم ليس بالآلة الصماء يسير بلا عقل ولا إرادة ، ولا هو بالتابع الأبله يمشى مع الماشين من غير أن يكون له اختيار فى المسيرة ، بل هو الحصيف المحنك ، يعرف كيف تدبر الأمور ، الشجاع الفطن يدلى برأيه ،

(١) ابن هشام ٦٥٩/٢ ، الرحيق المختوم للمبار كפורى ص ٢٣٤ .

ولا يأتو جهدا في نصيح قيادته ، وقيادته ليست بالقيادة الحمقاء تستبد بالرأى ، ولا تسمع للجنود وإن كان رأيهم هو عين الصواب ، ولا هي بالقيادة البلهاء يحركها ذوو المطامع الدنيئة ويستغلها أصحاب المصالح والأهواء ، بل هي القيادة الرشيدة تقبل النقد البناء ، وتسمع لكل ذى رأى يبذل النصيح ويريد التسديد .

وفي غزوة الخندق ، وقد رأى رسول الله ﷺ أن العرب قد تحالفوا مع اليهود ، وتكالبوا جميعا على المسلمين ، ورموهم عن قوس واحدة ، فأراد أن يخفف عنهم ، فبعث إلى غطفان ليفاوضهم على الرجوع عن الحصار على أن يعطهم ثلث تمر المدينة ، وبدأت المفاوضة ، وتم الاتفاق ، ولكن الرسول أوقف التنفيذ حتى يأخذ رأى زعماء المدينة .

أحضر الرسول السعدين - ابن معاذ زعيم الأوس ، وابن عباد زعيم الخزرج - وعرض عليهما ما دار في المفاوضة ، واستشارهما في هذا الصلح .

قال السعدان : « يا رسول الله آمرا تحبه فنصنعه ، أم شيئا أمرك الله به لابد لنا من العمل به ، أم شيئا تصنعه لنا ؟ »

قال رسول الله ﷺ : « بل شيء أصنعه لكم ، والله ما أصنع ذلك إلا لأننى رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة ، وكالبوكم من كل جانب فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم إلى أمر ما . »

فقال سعد بن معاذ : « يا رسول الله قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان لا نعبد الله ولا نعرفه ، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة إلا قرى أو يبعوا ، أفحين أكرمنا الله بالإسلام ، وهدانا له وأعزنا بك وبه نعطيهم أموالنا ؟! »

مالنا بهذا من حاجة ، والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم .

قال رسول الله ﷺ : « فآنت وذاك » (١) .

(١) ابن هشام : ١٠٣٣/٣ ، ١٠٣٤ .

وأوقف الرسول ما كان قد بدأ واستمر في المعركة حتى حقق الله النصر للمسلمين .

هكذا ينبغي أن يفهم الالتزام في الإسلام ، وهكذا يجب أن يكون . ولم يكن هذا الالتزام وبذلك الدقة على عهد رسول الله ﷺ فقط بل كان سمة مميزة للجيش الإسلامي على الدوام .

ففي عهد الخلفاء الراشدين ، وفي العهود التي تلت ، يروى لنا التاريخ ما يطول شرحه ، ويعز وجوده ، ولا يستطيع كاتب إحصاءه .

لقد واجه أبو بكر - رضي الله عنه - في بداية عهده ردة شرسة استشرت في أنحاء الجزيرة المختلفة ، ورغم الفزع الذي استولى على كثير من المسلمين ، يصير الخليفة على مواجهة الموقف بكل حزم ، ويستشير عمر - رضي الله عنه - فيقول عمر : « الزم بيتك واعبد ربك فلا قبل للمسلمين بحرب العرب مجتمعين » .

فرد الخليفة ذلك الرأي على عمر قائلا : حتى أنت يا عمر ، أجبار في الجاهلية خوار في الإسلام ؟ والله لو منعوني عقال بعير كانوا يؤدونه لرسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه ما استمسك السيف يدي (١) .

ويعقد الخليفة أحد عشر لواء ، يسير بها أحد عشر جيشا ، ويوصهم الخليفة ويأمر كل قائد ألا يذهب إلى غير وجهته حتى لو انتصر ، بل عليه أن يستأذن القيادة ، وتلتزم الجيوش كلها فلا يتجه قائد إلى غير ما وجهه إليه .

ويصير الخليفة على تسيير جيش أسامة بن زيد - رضي الله عنه - رغم المعارضة الشديدة من جمهور الصحابة ضاربا بذلك المثل العملي لما يجب أن يكون عليه الجيش من الالتزام حين يقول : « ما كنت لأحل عقدة عقدها رسول الله ﷺ » (٢) .

(١) الصديق أبو بكر (مبطل) ص ١٢٢ بتصرف .

(٢) ابن كثير : ٣٠٤/٦ .

والتقى جيش أسامة بجيش الروم على حدود فلسطين ، ودارت بين الجيشين معركة عنيفة ، كانت الغلبة فيها للمسلمين ، فقد انتصر أسامة انتصارا يفرى بالتقدم في بلاد الروم التي أصبحت بعد هزيمة الجيش مفتوحة أمام المسلمين .

وكذلك يكون الانتصار دائما مغريا بالتقدم والزحف وراء العدو المنهزم ولكن الجيش الإسلامي بقيادة أسامة بن زيد الشاب الحدث لم تحدته نفسه ، بل لم يدر بخلد أحد من أمرائه أن يتعقب فلول الجيش المنهزم .

لم يكن ذلك لضعف في الجيش فقد انتصر انتصارا قمينا بأن يفره بمتابعة الزحف ، ولم يكن ذلك لجبن في القيادة أو الجنود ، فالجبان لا يقطع تلك المسافة الهائلة الشاسعة ليوواجه خصمه ، بل الحقيقة التي جعلت المسلمين يقفون عند هذا الحد ، ويقنعون بما حققوا من نصر ، ويعودون إلى بلادهم دون التوغل في أرض علوهم هي أنه لم يكن لديهم أمر بدخول بلاد الروم ومطاردة الجيش المنهزم ، بل كانت الأوامر صادرة بردع الروم وزجرهم حتى لا يطمعوا في بلاد الإسلام وحيث تحقق ذلك فليقف الجيش المنتصر ولا يتجاوز حده التزاما بأمر القيادة .

ب - الالتزام السياسي :

من المعلوم أن السياسة جزء من الإسلام والله - عز وجل - لا يقبل منا الإسلام إلا إذا كان كاملا شاملا كما جاء به رسول الله ﷺ ، فالذين يؤمنون بالإسلام عبادة وشريعة وعقيدة ، ولا يؤمنون به قيادة وسياسة قد فرقوا دينهم ، وآمنوا ببعض الكتاب وكفروا ببعض ، والله - سبحانه - لا يقبل منا ذلك ، وقد نعى هذا الفعل على من سبقنا من أهل الكتب السماوية ، فقال - عز من قائل - : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ ، وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (١) .

فنحن نؤمن بالإسلام كمنهج للحياة ، بعث الله به نبينا محمدا بالحق ليخرج الناس من الظلمات إلى النور ، ويهديهم سواء السبيل ، وجعل المسلمين أئمة

(١) سورة البقرة : الآية ٨٥ .

للناس يسوسونهم بالقرآن ، ويدبرون شئونهم على أساس من نظام الإسلام ، فالإسلام الذى نفهمه دين ودولة ، مصحف وسيف عبادة وقيادة ، شريعة وجهاد .

ولا يعقل أن يكون للمسلمين دولة منعزلة عن العالم ، بعيدة عن التيارات السياسية فيه ، وهى دولة ذات مبادئ ، ونظامها يحتم على أتباعه نشر الدعوة ، وتمهيد الطريق لها لتسود وتنتشر فى كل مكان فلا بد من أن يكون لتلك الدولة علاقات مع جيرانها ، ومع الدول التى تحتاج إلى التعامل معها .

ونحن نتساءل هنا عن ماهية تلك العلاقات والأساس الذى ستقوم عليه ، وماذا نسمى تلك العلاقات ؟

لا شك أن هذه العلاقات ينبغى أن تكون علاقات احترام للمبادئ التى جاء بها الإسلام ، بمعنى أن تترك الحرية لهذا الدين ليأخذ مكانته فى قلوب الناس ، ويستقر فى عقولهم ، وأن تقوم هذه العلاقات على أساس من نظام الإسلام ومبادئه ، وتلك هى العلاقات السياسية التى نعيها .

ولم يكن النظام الإسلامى مقصرا فى ذلك ، ولم يكن محتاجا لأن يستمد من غيره شيئا من تلك النظم ، لأنه جاء لإسعاد البشرية ولن تتحقق تلك السعادة إلا إذا كان للنظم الإسلامية شخصيتها المستقلة ، ولأنه جاء متمما للرسالات السابقة شاملا لكل نظم الحياة دقيقها وجليلها ، فلا بد أن تكون نظمه كاملة لا يعثرها نقص ولا يشوبها كدر .

ولقد بدأ التحرك السياسى للدولة الناشئة قويا بقدر قوة نشأتها وضرب فيه المسلمون أروع الأمثلة حنكة وجرأة ودقة ، فقد عاهد الرسول ﷺ يهود المدينة بعد دخولها بقليل ، فكانت المعاهدة دليلا قويا على مدى وعى المسلمين السياسى فى تلك الفترة القليلة من عمر الدولة الجديدة ، كما دلت على قوة إحاطة المسلمين بالسياسة التى يجب اتباعها مع أعدائهم .

ففى المعاهدة أمن الرسول اليهود على أرواحهم ودينهم وأموالهم وحملهم مقابل ذلك قسطا من مضاريف الحرب التى تنشب بين المسلمين وبين أعدائهم ،

وشرط عليهم ألا يناصروا عدوه ، ولا يؤوا أحدا من أعدائه ، فإن هم وفوا بذلك فهم آمنون وإلا فلا .

وهذا الجزء من المعاهدة الطويلة يعطى إيجاءات سياسية ملموسة فإن تأمين الرسول ﷺ اليهود على أرواحهم وأموالهم ودينهم تصريحاً واضحاً بأن الأمر والنهي كان بيد المسلمين ممثلين في قائدهم وزعيمهم محمد بن عبد الله كما أن في اعتراف اليهود بذلك ورضاهم به دليلاً على إقرار اليهود بزعامة المسلمين السياسية ، كما يدل على أن اليهود لم يكن لهم شخصية مستقلة في داخل الدولة الإسلامية ، وإنما كانوا تابعين لحكومتها ، خاضعين لنظمها وقوانينها ، كما كان في تحملهم قسماً من نفقات الحرب التي لم يشتركوا فيها والتي تقع بين المسلمين وأعدائهم دليل على مدى خضوعهم للدولة الناشئة إذ في تحمل ذلك القسط إظهار لولايتهم وعدم تمردهم .

وهكذا كل نصوص المعاهدة كانت في مصلحة المسلمين مقابل أن يعيش اليهود آمنين في المدينة إلى جوار المسلمين .

يقول الدكتور هيكل : « وما كانت الأيام لتزيده باليهود أو لتزيد اليهود به إلا مودة وقرى ، كما أن سيرته وعظيم تواضعه ، وجميل عطفه وحسن وفائه وفيض بره بالفقير والبائس والمحروم ، وما أورثه ذلك من قوة السلطان على أهل يثرب ، كل ذلك وصل بالأمر بينهم إلى عقد معاهدة صداقة وتحالف وتقرير لحرية الاعتقاد معاهدة هي في اعتقادنا من الوثائق السياسية الجديرة بالإعجاب على مر التاريخ » (١) .

كذلك كانت معاهدة الحديبية من الوثائق التاريخية النادرة التي أثبتت بعد نظر المسلمين وحنكتهم السياسية ، رغم ما في ظاهرها من إجحاف بالمسلمين وهضم لحقوقهم الطبيعية التي كانوا يعتقدون إنه ليس من حق أحد التدخل فيها وحرمانهم منها ، ومع ذلك فقد التزم المسلمون بالمعاهدة على ما في ظاهرها من الإجحاف والتعسف .

(١) حياة محمد : ص ٢٢٤ ط ٩ .

ولست بذلك أنكر ما دار ساعته من الهمس والتساءل على ألسنة بعض الصحابة ، والذي أصبح بعد لحظات أمراً علنياً على لسان عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - حين ذهب إلى أنى بكر الصديق - رضى الله عنه - وقال له : « يا أبا بكر أليس هو رسول الله ﷺ ؟ » فأجاب أبو بكر : بلى .

فقال عمر : « أولسنا بالمسلمين ؟ » .

قال أبو بكر : بلى .

فقال عمر : « فعلام نعطي الدنية في ديننا ؟ » .

وهنا يفطن أبو بكر - رضى الله عنه - للمعنى العميق الذى يكمن وراء تلك الأسئلة الملحة من عمر فيقول : « يا عمر ، الزم غرزك فإنى أشهد أنه رسول الله » .

فيقول عمر : « وأنا أشهد أنه رسول الله » (١) .

ولكن تلك الإجابة من أنى بكر لم تشف صدر عمر ، بل لعله لمح فيها ما أحسه فى داخل نفسه من عدم التفسير المبرر لقبولها حيث لم يصرح أبو بكر ولو بسبب واحد يدعو إلى الموافقة على هذه الشروط .

وكانت المعاهدة تتلخص فى الشروط الآتية :

- ١ - عقد هدنة بين المسلمين ومشركى مكة لمدة عشر سنوات .
- ٢ - أن يرجع المسلمون هذا العام بغير عمرة على أن يأتوا إلى مكة معتمرين فى العام القابل وليس عليهم من السلاح إلا السيوف فى أعمادها .
- ٣ - من أسلم من أهل مكة لا يقبله المسلمون ، ومن عاد إلى دينه من المسلمين - يعنى من يرتد منهم - يقبله أهل مكة .
- ٤ - من أراد أن يدخل فى عهد محمد وعقده دخل فيه ، ومن أراد أن يدخل فى عهد أهل مكة وعقدهم دخل فيه (٢) .

(٢) نفسه : م ٢ / ١١٤٤

(١) ابن هشام : م ٢ / ١١٤٣ .

تلك هي شروط المعاهدة ، وكان الشرط الثالث منها هو محل الخلاف الذى حدث بين المسلمين ، فكيف يقبل المشركون المرتدين من المسلمين ويؤوّنهم ، ولا يقبل المسلمون من يدخل فى الإسلام ؟

هذا شرط مجحف فى ظاهره ، ليس فيه إنصاف ولا عدل ، وهو الأمر الذى جعل عمر يقول : « فعلام نعطي الدنيا فى ديننا ؟ » بل هو الشرط الذى جعل المسلمين يهيمون ويعارضون فى قبول المعاهدة .

والحق الذى لا يمارى فيه اثنان ، أن أى مفاوض ليس له خبرة سياسية كافية ، ومعرفة دقيقة بمرمى هذا الشرط ، وما يكمن وراءه من المصلحة المحققة للمسلمين لابد أن يرفض هذا الشرط لأول وهلة ، ولا يقبله إلا أحد رجلين : إما رجل أبله غيب متواطىء مع المشركين ضد من يفاوض عنهم ، وإما رجل عبقرى فذ أدرك من خلف ذلك النص بتوفيق الله مالم يستطع غيره إدراكه .

وكان الرسول ﷺ بعد توفيق الله له وعصمته إياه هو ذلك الأملعى الذى أدرك مالم يدركه غيره ، واهتدى إلى مالم يهتد إليه أحد لا من المسلمين ولا من المشركين .

وقد وضع ذلك فيما رواه الإمام مسلم فى صحيحه ، بأن من يرتد من المسلمين فقد أراحنا الله منه ، ولا داعى لأن يبقى بيننا ، فيقف على أخبارنا ، وينقلها إلى أعدائنا ، وأما من أسلم منهم فإن الله سيمنعه ويحميه وإن بقى بينهم .

ومن أجل ظاهر هذا الشرط المرير ، ومن أجل إزالة هذا اللبس من أذهان المسلمين ، ذهب عمر إلى رسول الله ، وسأله كما سأل أبا بكر من قبل لعله يجد تفسيراً للموافقة على هذا الشرط .

قال عمر : يا رسول الله ، أولسنا بالمسلمين ؟

فقال الرسول ﷺ : بلى .

قال عمر : أولست رسول الله ؟

فقال الرسول ﷺ : بلى .

قال عمر : أليسوا بالمشركين ؟

فقال الرسول ﷺ : بلى .

قال عمر : فعلام نعطي الدنية في ديننا ؟

فقال الرسول ﷺ : « إني عبد الله ورسوله ، لن أخالف أمره ولن يضيعني » (١) .

ولم يسمع عمر جديدا في تلك الإجابة فقد كانت إجابة أى بكر وكأنه سمعها من رسول الله ﷺ فسكت عمر على مضض ، ولكنه فهم شيئا جديدا ، وهو أن الرسول ﷺ مأمور بقبول المعاهدة فرضى واستسلم .

لقد كان الرسول حريصا على تنفيذ المعاهدة والالتزام بها لما كان يرى فيها من المصلحة للمسلمين ، وقد نفذ الشرط الثالث بذاته حتى قبل أن يوقع المعاهدة .

فبينما رسول الله ﷺ يفاوض سهيلا في شروط الصلح حضر ابنه أبو جندل بن سهيل بن عمرو مسلما ، فقام أبوه إليه ، وأخذ يضرب وجهه ، ويجره ليرده إلى المشركين ، وقال : يا محمد ، هذا أول ما أقاضيك عليه .

فقال الرسول : « إنا لم نقض الكتاب بعد » .

فقال سهيل : إذن لا أصلحك على شيء أبداً (٢) .

وينظر الرسول إلى أبى جندل ، ويقول له : « اصبر واحتسب ، فإن الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا ، إنا قد عقدنا بيننا وبين القوم صلحا وأعطيناهم على ذلك وأعطونا عهد الله ، وإنا لا نقدر بهم » (٣) .

ويلتزم المسلمون بالمعاهدة على كره منهم لها ، حيث لا يرون فيها إلا الإجحاف بحقوقهم ، ولا يحسون إلا بمرارة الظلم التي يتجرعونها

(١) سيرة ابن هشام : ٢٠٣/٣ .

(٢) زاد المعاد لابن القيم : ٣٠٧/٢ .

(٣) ابن هشام : ٢٠٤/٣ .

من شروطها وحتى أبو جندل الذى أضرت به المعاهدة ، وأسلمه المسلمون إلى المشركين يعذبونه ويفتنونه رضى وسلم ، وعاد مع أبيه صابرا محتسبا كما أمره الرسول ﷺ .

وهم الرسول بالعودة إلى المدينة بعد توقيع المعاهدة ، وتناقل المسلمون ، وأمرهم الرسول بأن يخلقوا رءوسهم وينحروا هديهم ، ويتحللوا من عمرتهم ، ولكنهم لم يفعلوا .

ودخل الرسول ﷺ على أم سلمة - رضى الله عنها - حزينا لما رأى من تناقل الصحابة ، فسأته أم سلمة عن سبب حزنه فأخبرها فقالت : يا رسول الله ، أوتحب ذلك ؟ قال : نعم .

قالت : اخرج عليهم ، ولا تكلم واحدا منهم كلمة ، وناد حالكك يخلقك ، وانحر هديك ، واركب راحلتك ، وتوجه إلى المدينة .

فخرج رسول الله ، وفعل ذلك ، فأخذ الصحابة يخلق بعضهم بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما^(١) .

والحقيقة إننى رغم طول وقوفى أمام هذا الحديث لعلى أجد سببا يبرر تناقل أصحاب رسول الله عن تنفيذ ما أمروا به ، وهم الذين كانوا يسارعون فى هواه ﷺ ويجهلون فى تنفيذ أمره لم أعثر على سبب .

ولعل هذا التناقل كان على أمل أن تتاح لهم فرصة يؤدون فيها نسكهم ، ولا يرجعون بغير عمرة ، ولكن الرسول لما خرج إليهم ، وتحلل من عمرته انقطع ذلك الأمل الذى كان يراودهم ، وتأكدوا من عدم تمكنهم من العمرة هذا العام ، فتحللوا كما تحلل الرسول ﷺ .

وفى الحديث أمر آخر ينبغى أن يتنبه له الدعاة إلى الله - عز وجل - فهو أساس عظيم ، وأسلوب قويم من أساليب الدعوة ، وذلكم هو القدوة الحسنة

(١) رواه البخارى .

العملية ، فإن الرسول ﷺ لم يكذب يفعل ما أمرهم به من قبل فثاقلوا حتى سارعوا في الاقتداء به ، وفعلوا كما فعل ، وهو هو نفس ما أمرهم به من قبل .
فالقذوة العملية أبلغ في النفوس من ألف خطبة ، وأكثر تأثيرا في القلوب من ألف موعظة .

وانصرف الرسول ﷺ يحف به أصحابه كما تحف الكواكب بالبر رغم ما في نفوسهم من شعور بعدم الرضا ، ولكنهم لا يملكون إلا التسليم ، وتوجهوا إلى المدينة ، ولعلمهم كانوا يفكرون كيف سيجيئون إخوانهم الذين لم يخرجوا معهم إذا سألوهم عن عمرتهم .

ولكن الوحي لم يدع هذه النفوس المؤمنة في حيرتها ، ولم يتركها تفكر في كيفية الإجابة عما يوجه إليها من الأسئلة ، فكفاهم الإجابة ، ونزل على رسول الله قوله - تعالى - : ﴿ إنا فتحنا لك فتحا مبينا ، ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، ويتم نعمته عليك ، ويهديك صراطا مستقيما ، وينصرك الله نصرا عزيزا ﴾ (١) .

وعندئذ نادى رسول الله عمر بن الخطاب ، وتلاها عليه ، فقال عمر :
« أوفتح هو يا رسول الله ؟ » .
قال : نعم .

وتأكد المسلمون بعد شك وتردد أن المعاهدة فتح مبن ونصر عزيز فهدأت نفوسهم ، واطمأنت قلوبهم ، وأحسوا بنشوة النصر تسرى في أجسامهم .
واستقر المسلمون في المدينة بعد عودتهم من الحديبية مطمئني النفوس لما أخبرهم الله به من أن في الصلح فتحا مبينا ، ولكن نفوسهم لم تزال قلقة بسبب حرمانهم من أداء العمرة التي لم يصد عنها أحد من قبل .

لم يزل الحرم مثابة للناس وأمنا منذ رفع قواعد إبراهيم بمعاونة ولده إسماعيل - عليهما السلام - لم يصد عنه أحد ، ولم يحل أحد بينه وبين قاصديه ، وكان

(١) سورة الفتح : الآيات ١ - ٣ .

الناس يلجئون إليه ليجدوا في رحابه امن أنفسهم وطمأنينة قلوبهم ، فما بال المسلمين يصدون عنه ، ويحرمون من الطواف حوله ؟

وبينا المسلمون مستغرفون في هذا التفكير إذ بهم يفاجأون بأمر يزيد من قلق نفوسهم ، وحيرة قلوبهم ، إنهم لا يشكون في أن الصلح الذي تم بينهم وبين أهل مكة فتح مبين ، وخاصة وأن الله - عز وجل - هو الذي أخبرهم بذلك ، ولكن متى يرون هذا الفتح ويلمسون نتائجه ؟

هذا أبو بصير - عتبة بن أسيد - يجيء من مكة فارا بدينه ، ويلقى بنفسه بين يدي رسول الله ﷺ معلنا إسلامه ، طالبا أن يلجأ إلى المدينة ليحميه المسلمون ، ولكن كيف يتم ذلك والمعاهدة تحول بين المسلمين وبين حماية من يأتيهم مسلما من أهل مكة ؟

إن أبا بصير لا يستطيع أن يأوى إلى المدينة ، والرسول ﷺ لا يستطيع إيواؤه لأن المعاهدة لا تسمح بذلك ، فلا بد لأبي بصير من الخروج من المدينة ، وليبحث له عن مكان آخر ، والمسلمون يرون أخاهم في حاجة إلى من ينصره ويؤويه - وهم قادرون على ذلك - ولكن شروط الصلح لا تمكنهم منه ، وينظر الرسول إلى أبي بصير ويقول : « يا أبا بصير إنا قد أعطينا هؤلاء القوم ما قد علمت ، ولا يصح لنا في ديننا الغدر ، وإن الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا ، فانطلق إلى قومك » .

قال أبو بصير : يا رسول الله ، أتردني إلى المشركين يفتنونني في ديني ؟

ولم يزد الرسول ﷺ على تكرير مقالته لأبي بصير (١) .

رجع أبو بصير مع رسول قريش الذي بعثته ليسترده الرجل من المسلمين وفاء بشروط الصلح ، ووفى المسلمون ولم يغدروا ، وأصر أبو بصير على أمر بيته ، وانطلق مع العامري متجهين إلى مكة ، وعند ذى الحليفة انتهز أبو بصير غفلة من العامري وقتله ، وعاد إلى المدينة ، ودخل على رسول الله ﷺ وقال :

(١) ابن هشام : ٢٠٧/٣ .

يا رسول الله وقت ذمتك ، وأدى الله عنك ، لقد رددتني مع القوم ، ولكنني امتنعت بدينني أن أفتن فيه أو يعيث بي .

ونظر الرسول مرة أخرى إلى أبي بصير ، وقد رأى فيه شجاعة المؤمن وصدق العزيمة والتصميم على المضي في الطريق الذي اختاره لنفسه ، فقال : « ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد » (١) .

سمع أبو بصير هذه الكلمة من رسول الله ﷺ فزادته حماسا على حماس ، وزودته بقوة تضعف أمامها كل القوى ، وكأنه فهم أن الرسول يشير عليه بالهرب قبل أن ترسل مكة في طلبه ، ولا مناص إذن من تسليمه ، وليس له هذه المرة عند قريش إن تمكنوا منه إلا القتل قصاصا بصاحبهم العامري المقتول .

وانطلق أبو بصير إلى ساحل البحر ، و نزل بالعيص على طريق القوافل الذاهبة إلى الشام ، واتخذ لنفسه قاعدة ينقض منها على قوافل قريش .

وبلغ المسلمين المستضعفين في مكة ما فعل أبو بصير ، فوجدوا أن في الانضمام إليه فرصة ينبغي ألا تفلت من أيديهم ، فأخذوا يتسللون من مكة مستخفين قاصدين العيص لينضموا إلى أبي بصير ، ويكثروا بذلك جماعة المسلمين هناك حتى يفزعوا بذلك قريشا ، ويلقوا الرعب في قلوب القوافل ، وقد بلغ عدد المسلمين المتجمعين في العيص مع أبي بصير سبعين رجلا (٢) .

واستنفر أبو بصير من انضم إليه من المسلمين ليتصلوا لقوافل قريش ووقفوا لهم بالمرصاد ، يقتلون من يظفرون به منهم ، ولا تمر بهم غير لقريش إلا اقتطعوها .

وبلغت تلك الأنباء المسلمين في المدينة ففرحوا بها فرحا شديدا أزال ما كان في نفوسهم من القلق على إخوانهم المسلمين ، وطمأن قلوبهم من الخيرة التي كانوا يعانون منها ، ولمسوا أول ثمرات المعاهدة من الشرط الذي كان قد

(١) البخاري في كتاب الشروط .

(٢) ابن هشام : ٢٠٨/٣ .

أزعجهم ، وظنوا أنه إجحاف بهم وتعسف غير مناسب لأوضاعهم .

وأما قريش فقد انزعجت لتلك الأنباء بقدر فرح المسلمين بها بل أشد وطال تفكير الزعماء منهم لعلهم يهتدون إلى حل لتلك المشكلة التي حسبوها فوزا على المسلمين ، وأصر مفاوضهم على تنفيذها حتى قبل توقيع الاتفاقية ، وأدركت قريش أن الوضع يهدد مصالحهم الاقتصادية ، وأن قوافلهم أصبحت عاجزة تماما عن اتخاذ طريقها إلى الشام ، ولا شك أن الأمر لو استمر على ذلك لكانت مكة مهددة بالجوع والحرب مما يشكل هزيمة منكرة أمام سكان الجزيرة الذين يترقبون نتيجة المعاهدة لينضموا إلى المنتصرين .

وكانت المعاهدة قد منحت المسلمين فرصة الالتقاء بالناس وشرح وجهة نظرهم لهم ، وعرض الدين الجديد عليهم بعد أن حرموا من ذلك عشرين عاما ، وتفتحت أعين الناس وقلوبهم على الحق الذي حيل بينهم وبينه بقوة السيف الغاشمة ، فدخل الناس في دين الله أفواجا .

أحست قريش بالخطر الداهم يحيق بها ، تحمله إليها بنود تلك المعاهدة التي فرحت بها ، وحسبتها انتصارا سياسيا على المسلمين ، ووجدت أن أسوأ هذه الشروط بالنسبة لها هو الشرط الثالث الذي أصررت على التمسك به في الوقت الذي شعر المسلمون بأنه ظلم صارخ نزل بهم .

إن المعاهدة مكنت أبا بصير بأن يتخذ لنفسه ولمن انضم إليه من المستضعفين مواقف متمكة من تحقيق إرادته والدفاع عن عقيدته دون أية مسئولية على المسلمين ، وبالتالي دون أن تتمكن قريش من دفعه عما يريد ، ولو أن المعاهدة لم تتضمن هذا الشرط لتمكن أهل مكة من منع أي بصير ولو عن طريق المسلمين الملتزمين بشروط الصلح .

إذن ليس أمام المكيين إلا خيار واحد هو التنازل عن ذلك الشرط حتى يستطيع المسلمون ضم هؤلاء الثائرين إليهم ، وحينئذ يصبحون ملتزمين بما بقي من شروط الصلح .

وقد فعلت مكة ذلك ، وكتبت إلى رسول الله ﷺ تناشده الله ، وتسأله

بالرحم أن يؤوى هؤلاء الفارين ، وتعلن أنها لا حاجة لها فيهم ، وترجو أن يقبل كل من جاءه مسلماً من قريش .

وهكذا تنازلت قريش عن أهم شرط من شروط الصلح في نظرهم ولمس المسلمون أول نتائج الفتح المبين الذي حققته المعاهدة المباركة ، وعاد المسلمون الناثرون إلى المدينة المنورة على أثر كتاب كتبه رسول الله ﷺ إلى أبي بصير ، ولكن أبا بصير لم يمتنع بالحياة في المدينة في جوار رسول الله ﷺ ، حيث وافته منيته في اليوم الذي وصل فيه خطاب رسول الله ﷺ إلى العيص ، وقام أصحابه بدفنه هناك ، وتأمراً على القوم أبو جندل بن سهيل بن عمرو ، وعاد بهم إلى مقر الدولة وعاصمتها .

وهناك التزم العائدون بالمعاهدة ، وسرى عليهم ما يسرى على إخوانهم ، وظلوا ملتزمين بها ، محافظين على شروطها حتى نقضتها قريش بظلمها واعتدائها .

سفراء رسول الله ﷺ إلى الحكام :

كانت السفارة في الجاهلية محصورة فيما يقع بين القبائل العربية ، ولم يكن لأهل الجزيرة سفراء يبلغون عن أهلها ما يشاءون إلى الدول المجاورة أو الدول الخارجية ، لأن الجزيرة العربية لم يكن بها حكومة نظامية تتصل بالدول ، ويمثلها لديها سفراء ، وإنما كانت سفارتهم عن طريق التجارة والتجار ، وما حدث من أنواع السفارة على مستوى الدول كان نادراً لا يعاباً به ، وذلك مثل سفارة عمرو بن العاص إلى النجاشي بخصوص المهاجرين .

فلما جاء الإسلام ، وأمن الناس بمعاهدة الحديبية ، واتصل بعضهم ببعض ، ولم يعد هناك ما يخيف المسلمين من مباغته قريش لهم ومهاجمتهم لديارهم ، عندئذ اتخذ الرسول ﷺ لنفسه سفراء يبلغون عنه الملوك والرؤساء في خارج الجزيرة العربية . كتب رسول الله ﷺ إلى الملوك والرؤساء والحكام كتباً ، وبعث بها مع هؤلاء السفراء يدعوهم فيها إلى الإسلام ، ويحثهم على الدخول فيه ، ويحملهم مسؤولية التخلف عن الاستجابة لدعوته .

وكان الخطر كله بالنسبة للسفراء يكمن في ثنائيا تلك الكتب التي تنطوي

على التهديد والوعيد الشديد للملوك والرؤساء إذا لم يستجيبوا للدعوة الموجهة إليهم ، وكان هؤلاء وأولئك معروفين بالظلم والبغى لا يمنعونهم من قتل الرسل الذين يحملون هذا التهديد إليهم مانع .

كانت سفارة هؤلاء الرسل مهمة شاقة ، وكانوا يقدرونها حق تقديرها ولم يرغب عنهم شيء من عواقبها ، إنهم كانوا يحملون كتب رسول الله في أيماهم ويحملون أرواحهم إلى جوارها على أكفهم ، كان الاستخفاف والتهكم ، وكان الاحتقار والازدراء أقل ما يتوقعه هؤلاء الرسل من أولئك البغاة الظالمين ، بل ربما كان القتل والسجن مما خطر ببالهم وهم يتوجهون لأداء مهمتهم ، وذلك ما حدث فعلاً لسفير رسول الله - شجاع بن وهب - إلى الحارث بن أبي شمر الغساني ، ملك الغساسنة ، وعامل قيصر على دولتهم الواقعة على حدود الشام ، حيث قتل الحارث شجاعاً ، ولم يراع سفارته ، ولم يحترم رسالته .

ومع كل هذه التوقعات ، ومع كل ما كانت تحمله تلك السفارة من المخاطر ، لم يعتذر أحد ممن كلفوا بحمل تلك الكتب ، بل لم يتلکأ أحد منهم في القيام بما كلف به .

كان هؤلاء الرسل سفراء بين الدولة الإسلامية وبين غيرها من الدول التي وجهوا إليها ، وكانت مهمتهم محصورة في تبليغ تلك الرسائل إلى الملوك والحكام الذين أمروا بالتوجه إليهم ، والاستماع إلى إجاباتهم أو حملها في رسائل يكتبها الملوك والرؤساء إلى رسول الله ﷺ .

وكانت تلك السفارة هي أول سفارة تخرج من الجزيرة العربية في مثل تلك المهمة الخطيرة التي كلفت بها ، حيث لم يتعود العرب الدخول على الملوك والمثول بين أيديهم ، وهم وإن كانوا يمرون ببلاد الشام مقر قيصر الروم ، وأحياناً ببلاد الفرس مقر كسرى فارس ، إلا أنهم لم يكن لهم صلة بتلك القصور ، ولم يكن هناك ما يضطرهم للدخول على هؤلاء الملوك أو الوقوف ببابهم ، فقد كانوا يذهبون إلى هذه البلاد تجاراً يقصدون الأسواق لبيعوا تجارتهم ثم يعودوا إلى بلادهم .

واللدخول على الملوك كما هو معلوم نظام خاص ، وعلى من يريد الدخول عليهم أن يتعلمه حتى لا يقع في محذور ، ويتعرض لنقمتهم وسخطهم ، ولكن ذلك كله لم يمنع الرسل من الذهاب إليهم ، والدخول عليهم ، وتبليغهم الرسائل التي حملوها معهم .

كان المسلمون يعتقدون أن غطرسة هؤلاء الطغاة وظلمهم ناشئ عن بعدهم عن الإسلام الذي علم الحكام كيف يسوسون رعيتهم بالعدل والرحمة ، وكان هذا الاعتقاد من الدوافع التي جعلت الرسل يستهينون بظلم الطغاة وعتوهم ، ويستخفون بما أعلوا لأعدائهم من النكال والموت بل زادهم ذلك رغبة في أن يبلغوهم دعوة الله لعل فيها ما يردعهم عن هذا الظلم ، ويبعدهم عن هذا الطغيان .

واختار رسول الله ﷺ من أصحابه نفراً لهم هيئة وهيبة وعليهم جلال ووقار ، وفيهم جرأة وشجاعة ، وذلك لأنهم رسله إلى ملوك الأرض فإذا لم يكونوا كذلك لم تكن لسفارتهم عند الملوك مهابة ، فإن الملوك لا يرون إلا الظاهر ، ولا يعرفون إلا ما يرون ، كما أن هؤلاء الرسل سيبلغون عن رسول الله ، ويحملون دعوته ، فإذا لم يكونوا على تلك الحال كان الالتفات إليهم قليلاً ، والاستماع لهم نادراً ، وعندئذ تضيع الفائدة ، ولا يتحقق المطلوب .

وفي المحرم من السنة السابعة للهجرة بعث ستة نفر في يوم واحد إلى الجهات الآتية :

- ١ - عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي ملك الحبشة .
- ٢ - دحية بن خليفة الكلبي إلى قيصر ملك الروم .
- ٣ - عبد الله بن حذافة السهمي إلى كسرى ملك الفرس .
- ٤ - حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس عظيم القبط في مصر .
- ٥ - شجاع بن وهب إلى الحارث بن أبي شمر ملك الغساسنة .

٦- سليط بن عمرو إلى هوزة بن على حاكم الجاه (١) .

ولما علم ﷺ بأن الملوك لا يقبلون الكتب إلا إذا كانت مختومة ، اتخذ لنفسه خاتما يختم به الكتب ، ونقش عليه (محمد رسول الله) .

وخرج رسول الله ﷺ ذات يوم على أصحابه ، وذلك بعد عودته من عمرته التي صد عنها يوم الحديبية فقال : « أيها الناس ، إن الله قد بعثنى رحمة وكافة ، فلا تختلفوا على كما تختلف الحواريون على عيسى بن مريم » .

فقال أصحابه : وكيف تختلف الحواريون يا رسول الله ؟

قال : « دعاهم إلى الذي دعوتكم إليه ، فأما من بعثه مبعثا قريبا فرضى وسلم ، وأما من بعثه مبعثا بعيدا فكره وجهه وثاقل .

فشكا ذلك عيسى إلى الله ، فأصبح المتناقلون وكل واحد منهم يتكلم بلغة الأمة التي بعث إليها » (٢) .

لم يتمتع هؤلاء الرسل عن القيام بما كلفوا به رغم جسامته الأمر ، وعظم المسؤولية ، ولم يعتذر أحد منهم ليتصل من تحمل تلك التبعة التي لا يعرف مصيرها إلا الله - سبحانه وتعالى - ورغم ما كان يتوقع من نتائج غير محمودة ، وما كان ينتظر من عواقب غير مأمونة إلا أن هؤلاء الرسل صدعوا بأمر القيادة والتزموا بتعليماتها ، وهم فخورون بقيامهم بمهمتهم ، راضون كل الرضا بما تتمخض عنه الأيام من الحوادث مادام ذلك في سبيل الله .

ج - الالتزام في التشريع :

الشرعية ما شرع الله لعباده من السنن والأحكام سواء كانت تلك الأحكام في التشريع العبادي أم الاجتماعي أم الاقتصادي أم الأخلاقي ، والالتزام بهذه التشريعات أمر حتمي يفرضه الإسلام على أتباعه ، ورفض شيء من التشريع

(١) زاد المعاد لابن القيم (٦٠/١ - ٦٢) .

(٢) ابن هشام : (١٨٧/٤) .

خروج على الإسلام ، وتكذيب لأمر قد علم بالضرورة يؤدي بفاعله إلى الكفر والعياذ بالله .

والغريب المدهش أن أكثر التشريعات التي جاء بها الإسلام مخالفة لما ألفه العرب ، وتعودوه وشبوا عليه ، ولكنهم مع ذلك لم يقدموا هواهم ولم يرفضوا شيئا مما خالف ماألوفهم ، بل سمعوا وأطاعوا ، وأخذوا أنفسهم بكل ما ألزمهم به الشرع ، وروضوها على التنفيذ من غير تردد ولا سؤال .

إن الإسلام هو النظام الوحيد الذي استطاع أن يتغلل في أعماق النفس الإنسانية ، ويحول الناس عن كل ما أشرته قلوبهم إلى نظم وآداب وأخلاق وشرائع لم يعرفوها من قبل .

ولم يكن هذا التحول نتيجة لضغط خارجي ، أو إرهاب من السلطة الحاكمة ، ولكنه كان تجاوبا مع ما جاء به الإسلام من المبادئ التي لا تتنافر مع الفطرة السوية ، وتلبية لرغبة داخلية يحس بها كل إنسان في أعماق نفسه وإن كان لا يعرف كيف يعبر عنها .

إن الإنسان مهما انحرف عن الجادة تظل مشاعر الخير مستترة في حنايا قلبه ، ومهما طال عليه الزمن فإن تلك المشاعر ستبقى تتفاعل حتى تحين لها فرصة الظهور ، وعندئذ تبرز معبرة عن الجانب الخير في جبلة الإنسان ، و الإسلام بما فيه من طاقات روحية هائلة وقدرات تربوية عظيمة استطاع أن يحرك تلك المشاعر الطيبة في الإنسان الذي أهته الحياة الصاخبة من حوله ، وصرفته الأهواء والشهوات عن الجادة التي يبحث عنها بين هذا الركام و لكنه لم يوفق إليها .

لم يخلق الإسلام العرب خلقا آخر غير الذي كانوا عليه ، ولكنه أخذ بأيديهم ، وأثار بصائرهم ، وأيقظ مشاعر الخير في قلوبهم ، فصاروا بذلك نوعا آخر غير ما ألفه الناس وعرفوه .

إن تحويل الناس عن عادات وتقاليد أفنوا فيها أعمارهم ، وأصبحت جزءا لا يمكن الانصراف عنه في تقديرهم يعد في حد ذاته قوة خارقة لا يتصورها الإنسان إلا في عالم الخوارق والمعجزات .

ولقد استطاع الإسلام أن يحول العرب مع ما فيهم من بدواة وتعصب إلى أناس أقاموا دولة ، وأسسوا حضارة ، وحملوا مشاعل الهداية والخير إلى أصقاع الدنيا المترامية النائية .

وإن الإنسان ليعجب أشد العجب وهو يرى سكان الجزيرة العربية التي لم يحفل بها التاريخ ، ولم يعبأ بها المؤرخون هم الذين ينثرون ما أظلم من حياة الناس ، ويعيدون للإنسانية تراثها المفقود ، ويردوننا إلى نهجها القويم .

ولا يتالك المرء وهو يلمس تلك الحقائق إلا أن يتساءل ، كيف صاغ الإسلام هذه النفوس حتى غدت لا تتحرك إلا له ، ولا تؤمن إلا به ، ولا تبذل أموالها وأنفسها إلا في سبيله ؟؟

وليس هذا مجرد خيال أو كلام لا يمت إلى الواقع بصلة ، ولكنه الحقيقة التي لا يستطيع إنسان أن يمجدها ، والسر في هذا التحول الخطير في حياة الناس الذين عرفوا الإسلام ودخلوا فيه ، والحقيقة التي أحدثت في نفوسهم هذا التغير الجذري هي قدرة الإسلام العجيبة على التأثير في كل من يتصل به ، وقوته الروحية التي تفرض سلطانها وتسيطر على القلوب والأرواح حتى لا يستطيع الإنسان معها أن يتصرف إلا طوع وإرادتها وفي حدود هيمنتها وسلطانها .

ولهذا لم تستطع النفوس المؤمنة أن ترفض شيئا فرضه الإسلام مهما خالف مألوفها وتعارض مع تقاليدها وعاداتها .

لقد كانت الخمر أشهى ما تطلبه نفس العربي ، وألذ ما يستمتع به ، لا يخلو منها بيت ، ولا يستغنى عنها في مجلس ، هاموا بها هياما جاوز الحد ، فتغنى بها الشعراء ، وتفنن في تقديمها الندماء ، وإذا رأيت القوم وقد التفوا حول الأقداح ، وراح الشعراء يتبارون في وصف الراح ، وتأملت عندما يحتسونها نشوة النفوس وكثرة الأفراح ، تأكدت أن القوم لن يتخلوا عنها حتى تتخلي عن الأبدان الأرواح .

تلك هي الحال التي كان العربي في الجزيرة يعيشها ، ولعل ولعوع العرب بالخمرة إلى هذا الحد هو السر في تحريمها على التدريج ، وتلك لفظة بارعة في التشريع

فإن النفوس إنما تروض على ترك ما ألفت شيئا فشيئا حتى يكون ذلك أثبت لها إذا تركت فلا تعود إليه أبداً .

وكانت أول آية في القرآن الكريم ، تعرضت لذكر الخمر هي آية النحل التي يقول فيها - تبارك وتعالى - : ﴿ ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكرًا ورزقًا حسنًا ﴾ (١) .

فذكر السكر وهو الخمر في مقابلة الرزق الحسن فيه تعريض بالخمر وبيان بأنها ليست من الرزق الحسن الذي ينبغي للمؤمن أن يتحراه .

ولقد حركت تلك الآية في نفس عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - عوامل كامنة فابتهل إلى الله أن يبين في الخمر بيانا شافيا ، فنزلت آية البقرة : ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ، قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس ، وإثمهما أكبر من نفعهما ﴾ (٢) .

فتطلعت نفس عمر إلى زيادة بيان وتوضيح ، فدعا ربه ، اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء ، فنزلت التي في النساء : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾ (٣) .

وازداد شوق عمر إلى بيان قاطع واضح لا يحتمل التأويل ، ولا يعطى للنفس فرصة الاختيار ، فألح على الله في طلب البيان ، فكانت الآية الفاصلة الحاسمة : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ، إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ، ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة ، فهل أنتم متبهون ﴾ (٤) ؟

(١) سورة النحل : الآية ٦٧ .

(٢) سورة البقرة : الآية ٢١٩ .

(٣) سورة النساء : الآية ٤٣ .

(٤) سورة المائدة : الآية ٩٠ ، ٩١ .

فلم يكد عمر - رضى الله عنه - يسمع تلك الآية حين تليت عليه حتى قال : انتبهنا انتبهنا^(١) .

لم يكن عمر بعيدا عن الخمر وهو يطلب من الله أن يبين فيها بيان شفاء ولكنه كان غارقا فيها إلى أذنيه كما حدث هو عن نفسه ، كنت صاحب خمر في الجاهلية أحبها وأشربها^(٢) . ولكنه رأى فيها إهدارا لكرامة شاربها ، وامتهانا لنخوته وشهامته ، فعزف عنها ، وألح على الله في أن يبين فيها بيانا يشفى صدره ، ويطمئن قلبه ، فكان التحريم القاطع في نهاية الأمر .

ومع ولوع المسلمين بالخمر ، وتكالهم على شربها ، واتخاذهم الرخصة فيما نزل من الآيات المتكررة قبل النهي عنها ، مع كل ذلك لم تكد آية التحريم تنزل على رسول الله ﷺ حتى أذعنت النفوس ، وخضعت القلوب مذعنة لأمر الله - تعالى - روى البخارى - رحمه الله - عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال : « كنت أسقى أبا عبيدة وأبا طلحة وأبى بن كعب من فضيخ زهو وتمر ، فجاءهم آت فقال : إن الخمر قد حرمت .

فقال أبو طلحة : قم يا أنس فهرقها ، فهرقتها » .

وروى الإمام أحمد في المسند عن أنس قال : « كنت أسقى أبا عبيدة وأبى بن كعب وسهيل بن بيضاء ونفرا من أصحابه عند أبى طلحة ، وأنا أسقيهم حتى كاد الشراب أن يأخذ فيهم ، فأتى آت من المسلمين فقال : أوما شعرتم بأن الخمر قد حرمت ؟ فما قالوا حتى ننظر ونسأل .

فقالوا : يا أنس ، التى ما بقى فى إنائك ، قال : فوالله ما عادوا فيها ، وما هى إلا التمر والبسر ، وهى خمرهم يومئذ » .

هكذا من غير مناقشة ولا مجادلة ، ومن غير أن يسألوا أو يتحققوا يقول أبو طلحة لأنس : قم يا أنس فهرقها .

(١) سمر الطبرى : ٣٣/٧ .

(٢) ابن هشام : ٣٥٧/١ .

لو كان النهى عن غير الخمر لاحتاج إلى شيء من التردد والتثبت ، فكيف والنهى عن الخمر التى أشربت حبها القلوب ، ومالت إليها النفوس ، وأصبحت لازمة من لوازم المجالس ، وأنسا يطرب إليه كل جالس ، ومع ذلك يتلقى المؤمنون الأمر بالكف عنها وتركها فلا يترددون ولا يشبتون بل ينفضون عنها ، ويأمرون الساق أن يريقها ، وينصرفون إلى حال سبيلهم ، وكأن لم يكن بينهم شراب ، وكأنهم لم يعرفوا الخمر من قبل .

إن نزول الآيات التى تناولت الخمر بهذه الصورة التربوية الفذة قد مهد السبيل ، وهياً النفوس لتلقى الأمر بالتحريم من غير تردد ولا توقف فى التنفيذ ، إن الآيات قد سبقت فى نسق موحى بتلك النتيجة الحتمية ، ألسنت ترى الآية الأولى تلمح بأن الخمر شيء آخر غير الرزق الحسن الطيب الذى أباحه الله لعباده ، وتليها الآية الثانية فتصرح بما فيها من الإثم الذى يفوق المنافع ، ثم تأتى الثالثة فتحرمها فى أوقات الصلاة ، فماذابقى بعد ذلك ؟؟

إن أوقات الصلاة متلاحقة فى اليوم واللييلة ، يعقب بعضها بعضاً فمتى إذن يشربون الخمر ، ويأتون إلى الصلاة وهم يعلمون ما يقولون ؟

فليمسكوا عن الشراب حتى تنتهى أوقات الصلاة ، أو ليقبلوا منها بقدر ما يستطيعون حتى لا تأخذ فيهم ، وفى كلا الأمرين ترويض للنفس على تركها ، وتهينة لها على تلقى الأمر بتحريمها ، ولهذا لم يسألوا عنها ، ولم يفكروا كيف يتركونها .

يقول سماحة العلامة - أبو الحسن الندوى - : « نزل تحريم الخمر والكؤوس المتدفقة على راحاتهم ، فحال أمر الله بينها وبين الشفاة المتلمظة والأكباد المتقلدة ، وكسرت دنان الخمر ، فسالت فى سكك المدينة » (١) .

ويقول سيد قطب - رحمه الله - : « ولما نزلت آية التحريم هذه فى سنة ثلاث بعد وقعة أحد ، لم يحتج الأمر إلى أكثر من مناد فى نواذى المدينة : ألا أيها القوم ، إن الخمر قد حُرمت .

(١) ماذا خسر العالم بالتمسك بالمسلمين ط ٤ ص ٨٨ .

فمن كان في يده كأس حطمها ، ومن كان في فمه جرعة مجها ، وشقت زقاق الخمر ، وكسرت قنانيه ، وانتهى الأمر كأن لم يكن سكر ولا خمر^(١) .
ونحن لا نستطيع ، ولا يستطيع أحد أن يقول إن المجتمع الإسلامي كله بغير استثناء كان كذلك ، ولم يكن هناك مخالفة قط ، ولم يقع انحراف من بعض الأفراد ، لأن ذلك يخالف طبيعة البشر التي فطرهم الله عليها ، بل كانت مخالفات ، وكان هناك انحراف ، ولكن ذلك كان في قلة نادرة لا تحسب في إطار المجتمع الكبير شيئا مذكورا .

ولعل ما وقع من المخالفات في الخمر وفي غيرها مما حرمه الشرع كان لإبراز حقيقتين لابد أن يعلمهما الناس عن هذا المجتمع الفريد الذي رباه الإسلام :
أولاهما أن يعلم الناس أن المجتمع الذي التزم بهذه التشريعات وأخذ بها نفسه مجتمع بشري ، وليس شيئا آخر غير بني الإنسان حتى لا يعتذر أحد عن الأخذ بها بحجة أنها غير قابلة للتطبيق فالمجتمع الذي التزم بها مجتمع مثل مجتمعتنا وفيه كل الخصائص والصفات التي في كل المجتمعات البشرية .

والثانية ليتعلم الناس كيف يقيمون الحدود ، كيف يسوون في إقامتها بين الغنى والفقير والقوى والضعيف .

فلو لم تقع هذه المخالفات لظن الناس أن المجتمع ليس من جنس البشر ، ولما عرفوا كيف يقيمون الحدود ويسوون فيها بين كافة الطبقات .

وفي التنظيم الاجتماعي يحرم الإسلام أنواعا من الزواج كان العرب قد ألفوها ، وتعايشوا بها ، والتشريع الإسلامي لم يعبا كثيرا بألف الناس وعاداتهم بقدر ما كان يهتم بتحقيق الصالح العام لأفراد هذا المجتمع ، والمصلحة العامة في نظر الإسلام هي الغاية التي من أجلها وضع نظامه الاجتماعي ، وهي التي بها يصابن المجتمع من التردى والانحلال والتفسخ والضلال .

والتشريع الإسلامي وهو يتناول الأوضاع الاجتماعية يتناولها من خلال

(١) في ظلال القرآن م ٢/ ٩٧٥ دار الشروق .

الواقع الذى يعيشه أفراد هذا المجتمع أو بالأصح الذى ينبغى أن يعيشه أفراد ، فتجاهل هذا الواقع يمنع بالمجتمع وينحرف به إلى أوضاع شاذة لا تتواءم مع فطرة الناس وميولهم ، وينشأ بسبب ذلك أنواع من الفساد الخلقى الذى يهد كيان المجتمع ، ويقوض أركانه .

والمصلحة العامة فى موضوع الزواج لا تتحقق دائما وباضطراد بالزواج من واحدة ، لأن عدد النساء فى مجتمع ما قد يتضاعف بالنسبة لعدد الرجال ، فإذا تزوج كل رجل بامرأة واحدة وقع الحيف والظلم على بقية النساء بحرمانهن من المعاشرة الطاهرة مع أزواج شرعيين ويكون الظلم الأكبر بتعريضهن للمخادنة تلبية لإلحاح الميل الجنسى الفطرى فى الإنسان .

وكما لا تتحقق المصلحة العامة فى موضوع الزواج بالاكْتفاء بواحدة ، كذلك لا تتحقق بترك الأمر فوضى يتزوج الرجل من يشاء بلا حدود ولا قيود ، لأن عدد النساء قد يتساوى مع عدد الرجال أو يزيد فى حدود معقولة وعندئذ لو ترك الأمر فوضى قد يغلب الأغنياء الفقراء ، فيجمعون من النساء ما يقدرُون عليه ، ويبقى الفقير لا يجد من يتزوجها ، وحينئذ يتعرض للفتنة ويقع فى المحذور ، كما قد تتضرر الزوجات بعدم القدرة على العدل والإقسط من جانب الزوج .

لهذا وذاك أباح الإسلام التعدد ، وحدّده بأربع لا يتجاوزهن الرجل مهما كانت الأسباب ، وقيده بالعدل فى النفقة والمعاملة والمعاشرة والمباشرة حتى يضمن للمرأة حياة عزيزة كريمة ، فإذا انعدمت القدرة على العدل فلا يجوز الزواج بأكثر من واحدة .

قال - تعالى - : ﴿فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ، فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ (١) .

فمجرد الخوف من عدم العدل لا يبيح التعدد ، ويلزم صاحبه الاكْتفاء بواحدة حتى لا يقع فى المحذور .

(١) سورة النساء : الآية ٣ .

والآية الكريمة تشرع للمجتمع توازنا معقولا حتى لا يقع الحيف على أحد الجنسين ، وتقى أفرادهم من الاختلال والاضطراب .

لقد كانت المرأة في الجاهلية - عند العرب وغيرهم على حد سواء - سلعة يتخذها بعض الناس للخدمة والامتنان ، ويتخذها بعضهم لقضاء الوطر والاستمتاع ، وكان كل مجتمع يتعامل معها حسب حاجاته إليها ، فمنهم من يستكثر مهما بلغ العدد ، ومنهم من يقلل ، والميزان في كل الأحوال رغبة الرجل وتحقيق مصلحته فلما جاء الإسلام أقام نظام الأسرة على أسس قومية وقواعد متينة فجعل العدل أساس المعاملة ، وجعل المحبة والمودة قاعدتين للعلاقات الزوجية ، وجعل قدر الطاقة حد النفقة ، وجعل المعروف والإحسان وسيلة المعاشرة .

وانطلاقا من هذه القواعد وتلك الأسس حرم أنواعا من الزواج لا تقوم على أساس من المصلحة المتبادلة بين الزوجين .

فحرم الشغار وهو أن يزوج الرجل ابنته لشخص على أن يزوجه ذلك الشخص ابنته وليس بينهما صداق ، أى مبادلة بغير عوض .

وفى هذا النوع من الزواج ما فيه من جعل المرأة سلعة يستمتع بها الرجل وقت حاجته دون أن يكون لها أية حقوق قبله ، وفيها من المضار ما فيها بحيث إذا أساء أحد الزوجين لى زوجه فى المعاملة حرص الآخر على أن يعامل زوجه بمثل ما عوملت به ابنته وإن لم تجن ذنبا تستحق به تلك المعاملة السيئة .

وعلى هذا تكون تلك الطريقة مضرّة للزوجة ، مضیعة لحقوقها ، لهذا حرم الإسلام الشغار ، عن ابن عمر - رضى الله عنهما - : « أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار » (١) .

وكذلك حرم الإسلام زواج المتعة وهو الزواج إلى أجل معلوم بحيث إذا انتهى الأجل وقعت الفرقة بين الزوجة والزوج دون أن يكون لها قبله أية حقوق .

(١) رواه البخارى .

وهذا النوع من الزواج تكون فيه المرأة آلة للاستمتاع ليس إلا ، وفيه امتحان لها وتخقير لمكانتها ، والإسلام لا يرضى للمرأة هذا الوضع السيئ المشين ، فإنما هي نصف المجتمع ، وهي المدرسة التي تنجب الأبطال وتصنع الرجال ، فكيف تكون كذلك وهي سلعة يقضى الرجل معها شهوته ثم ينصرف عنها بغير التزام ، وأنى يتأتى منها ذلك وهي مهددة بالفرقة بعد حين غير مستقرة في بيت الزوجية ، بل هي متعة متقلبة يفارقها هذا ليقتنصها ذاك ، ولو لم يكن في هذا النوع من الزواج إلا تضييع الأولاد لكفى به بلاء يستوجب التحريم .

قال علي لابن عباس - رضى الله عنه - : « إن النبي ﷺ نهى عن المتعة ، وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خبير » (١) .

وقد كان هذان النوعان من الزواج شائعين عند العرب في الجاهلية وصدر الإسلام حتى حرمهما الرسول ﷺ ضمن التنظيمات الاجتماعية التي وضعها ، فصنع المسلمون بالأمر رغم تعلقهم بهما ، ولم يتخلف منهم أحد إلا من لم يبلغه النهى ، فلما بلغه كف وأطاع .

وكان رجال في الجاهلية تحت كل واحد منهم عدد غير معقول من النساء ودخلوا في الإسلام بهذا العدد من الزوجات ، وكان للإسلام منهم موقف حاسم .

أحدهم : غيلان بن سلمة الثقفي وكان تحته عشر نسوة (٢) .

والثاني : عمير الأسدي وكان عنده ثمانى نسوة (٣) .

والثالث : نوفل بن معاوية الديلمي وكان لديه خمس نسوة (٤) .

فما موقف الإسلام من ذلك ؟

(١) رواه البخارى .

(٢) رواه أحمد والترمذى .

(٣) رواه أبو داود .

(٤) رواه الشافعى في المسند .

لقد أمرهم رسول الله ﷺ بأن يمسك كل منهم أربعا وأن يفارق ما زاد عن ذلك .

كان هذا هو واقع الناس في المجتمع الجاهلي ، وكان هذا هو موقف الإسلام من هذه الفوضى الاجتماعية .

ونحن نرى من ذلك أن الإسلام قد أنصف المرأة ، وأنقذها من هذا الوضع المهين ، وساعدها لتأخذ وضعها الطبيعي في المجتمع الذي تعيش فيه ، فلو أن الإسلام لم يتدخل وترك الأمر على ما كان عليه حين كان الرجل يتزوج عشر نسوة أو أكثر أو أقل فماذا كان يكون وضع المرأة حينئذ ؟

إن الإسلام حين يتدخل على هذا النحو يعالج المشكلة علاجاً موضوعياً غير قابل للتعديل والتبديل كلما مر عليه حين من الدهر ، ويكون قد وضع للمشكلة حلاً ثابتاً مناسباً تتحقق به المصلحة العامة لكلا الجنسين الذكر والأنثى على حد سواء ، وكما بينته من قبل .

يقول المرحوم سيد قطب : « فقد جاء الإسلام إذن ، وتحت الرجال عشر نسوة أو أكثر أو أقل - بدون حد ولا قيد - فجاء ليقول للرجال : إن هناك حداً لا يتجاوزه المسلم - هو أربع - وإن هناك قيداً - هو إمكان العدل - وإلا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم .

جاء الإسلام لا ليطلق ، ولكن ليحدد ، ولا ليترك الأمر لهوى الرجال ولكن ليقيد التعدد بالعدل ، وإلا امتنعت الرخصة المعطاة » (١) .

والسؤال الذي يفرض نفسه هو ، كيف واجه المسلمون هذا الموقف ؟ وما موقفهم حين حرمهم الإسلام من الاستمتاع بمن زدن على أربع ؟ وماذا كان جوابهم عندما أمرهم الرسول بإمساك أربع ومفارقة الباقيات ؟؟

لقد واجه المعدون هذا الموقف في شجاعة ، وجعلوا عواطفهم خلف ظهورهم ، ولم يكن منهم إلا السمع والطاعة ، فأمسك كل منهم أربعا وفارق

(١) في ظلال القرآن : م ١ / ٥٧٨ ، ٥٧٩ .

الزائدات على ذلك دون أن يتردد أو يعترض .

لا شك أنه موقف يحتاج إلى كثير من التدبر والتفكير ، تبرز فيه العواطف كأشد ما يعرف الإنسان من توقد العواطف وسيطرتها ، لاسيما إذا كانت النسوة مخلصات لزوجهن منحيات إليه ، مطيعات لأمره ، لم ير منهن غدرا ولا خيانة فكيف ؟ ومن منهن يقدر على فراقها بتلك السهولة ؟

ولكن تلك العواطف الملتببة ، وهذه المحبة المتبادلة لم تكن قط حائلا دون تنفيذ أمر القيادة أو التردد في قبوله والالتزام به .

وللتشريع الإسلامى مذهب فى الاقتصاد انفرادى به ، لم يسبقه إليه تشريع ، ولم يلحقه فيه مذهب ، والمتأمل فى أسس وقواعد الاقتصاد الإسلامى يتأكد من خلال تأمله أنه مذهب فريد ، لا يوصف بالاشتراكية ، لأنه يحافظ على الملكية الفردية ويحترمها ويحرمها على غير مالكتها إلا بحق ، ولا يوصف بالرأسمالية ، لأنه يحدد طريقة الكسب ويضع الشروط والمواصفات التى تيسرها .

ليس الاقتصاد الإسلامى اشتراكيا لأنه يحترم رأس المال ويعترف به ، ويعتبر الاستيلاء عليه بغير حق اعتداء محرما ، وليس رأسماليا لأنه يفرض للفقير حقا معلوما فى الأموال ، ويحرم الرشوة ، ويلعن المحتكر ، ويحارب الاستغلال ويعلن الحرب على المرايين .

لقد كانت الأوضاع الاقتصادية فى الجزيرة العربية قائمة على النظام الربوى وكان ذلك ناشئا عن تأثير اليهود فى الجزيرة ، وهم الذين كانوا يملكون رؤوس الأموال الضخمة ، وكانوا يقرضون العرب بفوائد باهظة كما هو معروف عنهم فى جميع العصور والأوطان التى سكنوها ، وقد تأثر العرب بتلك المعاملة التى تدر عليهم أرباحا هائلة دون أن يتعرضوا للمغامرات التجارية التى تتأثر بها رؤوس الأموال كسبا وخسارة .

إنهم حينما يتعاملون بالربا يضمنون لأموالهم مكسبا خالصا لا يعتوره شك ، ولا يكتنفه خوف ، وترتب على التعامل بالربا أنواع من المعاملات التى لا تقل بشاعة عنه كالاحتكار والغش والخداع .

وكان كبار التجار يستغلون رؤوس أموالهم في إجبار الفقراء المحتاجين على الخضوع لما يحبون ، ويوجهونهم كيفما يشاؤون ، ويسخرونهم في استثمار أموالهم وهم لها ضامنون .

وجاء الإسلام فحرم كل هذه المعاملات الفاسدة ، ووضع قواعد جديدة للاقتصاد الإسلامى ، فأقامه على التعاون والتكافل والتراحم ، وشجب كل معاملة تخالف تلك الأسس ، واعتبرها خروجاً على النظام الإسلامى .

وقبل المسلمون هذا النظام الجديد بنفوس راضية ، واستقبلوا هذا التغيير الجذرى فى حياتهم الاقتصادية ببساطة وتسليم مهما أعقبه من خسائر مادية جسيمة نتيجة تحريم التعامل بالربا وهو النظام المتعارف عليه عندهم .

لقد كان التعامل بالربا يدر على المتعاملين به أرباحاً طائلة وفيرة من غير جهد مبذول ، وكانوا يتقون به شر الهزات المالية المدمرة التى تترتب أحياناً على الانحجار ككساد الأسواق وهبوط الأسعار وغير ذلك .

ومع ما كان فى التعامل بالربا من ربح فاحش ومضمون ، فإن المؤمنين قد ضحوا بهذا الربح ، وقنعوا بالمكاسب التى تأتيتهم عن طرق التجارة الحلال الطيب ، ورضوا بالقليل فبارك الله لهم فيه وأصبح كثيراً ، والتزموا بأمر الله - جل شأنه - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (١) .

والجانب الأخلاقى فى الإسلام له حظ وافر ، فالإسلام يدعو إلى مكارم الأخلاق ، ونبى الإسلام بعث لىتمم مكارم الأخلاق ، والمؤمن يبلغ بحسن خلقه درجة الصائم القائم ، وأقرب المؤمنين مجلساً من رسول الله ﷺ يوم القيامة أحاسنهم أخلاقاً الموطأون أكنافاً الذين يألفون ويؤلفون .

وعلى هذه القواعد انطلق الإسلام يدعم الأسس الأخلاقية بين المسلمين ، ويرتقى بالمجتمع الإسلامى ارتقاء لم يعرف فى مجتمع قبله .

(١) سورة البقرة : الآية ٢٧٨ .

روى المؤرخون أن رسول الله ﷺ وهو يعرض الإسلام على قبائل العرب لقي بنى شيبان ، وفيهم مفروق بن عمرو ، فعرض الرسول عليه الإسلام ، فقال مفروق : إلام تدعو يا أبا قريش ؟

فتلا الرسول ﷺ عليه الآية : ﴿ إِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ ﴾ ، يعظكم لعلكم تذكرون ﴿ (١) 》 .

فقال مفروق : دعوت والله يا أبا قريش إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال ، ولقد أفك قوم كذبوك وظاهروا عليك ﴿ (٢) 》 .

لم يكن المجتمع العربى فى الجاهلية قد ألف هذه الفضائل وإن عرفها ، ولم يكن متمسكا بها وإن أدرك فضلها ، ولكن الإسلام قد فرضها عليهم فرضا ، وألزمهم بالتحلل بها والتخلل عن أضدادها فالتزم ولم يجد ، لقد أمر الإسلام بغض البصر عن النساء الأجنبية فغضوا أبصارهم فنشأ عن ذلك مجتمع الفضيلة والطهر ، وأمر بالاستئذان عند دخول البيوت وإلقاء السلام على من فيها فوجدت المحبة والمودة والتراحم ، وأمر بالإحسان إلى المسئى فاجتمعت القلوب والتأم الشمل .

لم تكن هذه الأخلاق مبادئ نظرية سطرت ولم تطبق ، ولكنها كانت ككل المبادئ التى جاء بها الإسلام برامج عملية ، ومناهج تربوية التزم بها المسلمون ، وطبقوها على أنفسهم قبل أن يطالبوا بها غيرهم .

وأبو بكر الصديق - رضى الله عنه - الرجل الثانى فى الإسلام بعد رسول الله ﷺ يأخذ بها نفسه ، ويضرب بذلك المثل الأعلى لمن يريد التأسى ، بل ورسول الله ﷺ يسبق أبا بكر فى ذلك فيكون القدوة العملية للمسلمين جميعا .

عن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن أعرابيا جاء إلى النبى ﷺ يستعينه فى شىء ، فأعطاه شىئا ، ثم قال : أحسنت إليك ؟

(١) سورة النحل : الآية ٩٠ .

(٢) حجة محمد ط ٩ ص ١٣٦ ، مختصر سورة الرسول ص ١٥١ .

قال الأعراى : لا ولا أجملت .

فغضب المسلمون ، وقاموا إليه .

فأشار إليهم ﷺ : أن كفوا .

ثم قام فدخل منزله ، ثم أرسل إلى الأعراى ، فدعاه إلى البيت ، فزاده شيئا فرضى .

فقال ﷺ : إنك جئتنا فسألتنا فأعطيناك وقلت ما قلت ، وفي أنفس المسلمين شيء من ذلك ، فإن أحببت فقل بين أيديهم ما قلت بين يدي حتى يذهب من صدورهم ما فيها عليك .

قال : نعم .

فلما كان الغداة أو العشي جاء .

فقال رسول الله ﷺ : إن صاحبكم هذا كان جائعا فسألنا فأعطيناه ، فقال ما قال ، وإنا دعواناه إلى البيت فأعطيناه فرغم أنه رضى ، أكذا ؟

قال الأعراى : نعم ، فجزاك الله من أهل وعشيرة خيرا .

فقال النبي ﷺ : ألا إن مثلى ومثل هذا الأعراى كمثل رجل كانت له ناقة فشردت عليه ، فاتبعها الناس فلم يزيدها إلا نفورا .

فناداهم صاحب الناقة : خلوا بينى وبين ناقتى فأنا أرفق بها .

فتوجه لها صاحب الناقة بين يديها ، فأخذ لها من قمام الأرض فجاءت فاستأخت ، فشدها عليها رحلها ، واستوى عليها .

وإني لو تركتكم حين قال الرجل ما قال ، فقتلتموه ، دخل النار^(١) .

وهكذا يضرب الرسول ﷺ لأصحابه مثلا فى التحلى بالمكارم والبعد عن الرذائل ليقتلوا به ، فى هذا الجانب العظيم من جوانب التربية الأخلاقية العالية

(١) الوفا بحقوق المصطفى لابن الجوزى ٨٢/٢ ، ٨٣ .

حتى استحق بذلك أن يصفه ربه - جل ثناؤه - بقوله - تعالى - : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خَلْقٍ عَظِيمٍ ﴾ (١) .

ثم ماذا عن أبى بكر - رضى الله عنه - ؟

لقد كان يقتدى برسول الله ﷺ في كل أحواله وأفعاله وخلقه وأعماله ، وأتانا للنمس ذلك بوضوح في قصة الإفك ، حيث يطعن في عرضه وشرفه ، وتخرج كرامته في أعز الناس بعد رسول الله عنده .

ولقد تأكد - رضى الله عنه - أن مسطح بن أثاثه ممن تكلموا بالفاحشة وأشاعوها ، وكان أبو بكر ينفق على مسطح لقربته وفقره ، فلما بلغه ما بلغه عنه حلف لا ينفق عليه ، ولا ينفعه بنفع بعد الذى قال عن عائشة ، وأدخله على أبى بكر من الهم بتلك التهمة الخطيرة .

وليس هناك ما يلام عليه أبو بكر في ذلك ، بل هو أقل ما يتصوره الإنسان ممن يرمى في عرضه وشرفه ، وإتنى أعتقد أن ما أخذ به أبو بكر نفسه من تعاليم الإسلام وآدابه هو الذى عصمه عن قتل مسطح والإيقاع به ، وإلا فإن القتل أقل ما يمكن أن يقابل به رجل خاض هذا الخوض في مثل البيعة التى يعيش فيها مسطح وأبو بكر .

ومن المعلوم أن العربى كان يدفع عن عرضه لو بذل في ذلك روحه لأن العرض عندهم شيء ثمين لا يفرط فيه حرمهما كانت ظروفه وحالته ومن أجل هذا كانوا يمدون بناتهم أحياء خشية أن يجلبن لهم العار .

فما فعله أبو بكر - رضى الله عنه - إذن من الحلف على ألا ينفق على مسطح هو شيء لا يخرج عن الخلق والمروءة ، ولكن الإسلام كان ينشد الأفضل والأمثل دائما وهو يرى أتباعه .

نعم ، إن حرمان مسطح من نفقة أبى بكر وقد قال ما قال شيء لا يعاب به أبو بكر ، ولا يتعارض مع الآداب ، ولكن ما ينبغي أن يكون عليه أبو بكر

(١) سورة القلم : الآية ٤ .

وأمثاله من مقابلة السيئة بالحسنة ، ومن العفو والسفح هو الذى يستحسن أن يوجه إليه المسلمون .

لهذا لما حلف أبو بكر ألا ينفق على مسطح نزل قوله - تعالى - : ﴿ وَلَا يَأْتِلْ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا ، أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١) .

ولم يكذب يسمعها أبو بكر - رضى الله عنه - حتى قال : بلى والله ، إني لأحب أن يغفر الله لى .

وعاد إلى ما كان يفعل من قبل ، وأعاد إلى مسطح نفقته التى كان يبذلها له طمعا فى غفران الله ورحمته .



(١) سورة النور : الآية ٢٢ .